المعهد القومى للملكية الفكرية
The National Institute of Intellectual Property
Helwan University, Egypt

المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار

دورية نصف سنوية محكمة يصدرها

المعهد القومي للملكية الفكرية

جامعة حلوان

العدد الخامس
سبتمبر ٢٠٢٢

الهدف من المجلة:

تهدف المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار إلى نشر البحوث والدراسات النظرية والتطبيقية فى مجال الملكية الفكرية بشقيها الصناعي والأدبي والفني وعلاقتها بإدارة الابتكار والتنمية المستدامة من كافة النواحي القانونية والاقتصادية والادارية والعلمية والأدبية والفنية.

ضوابط عامة:

- تعبر كافة الدراسات والبحوث والمقالات عن رأى مؤلفيها ويأتي ترتيبها بالمجلة وفقا لإعتبارات فنية لا علاقة لها بالقيمة العلمية لأى منها.
- تنشر المقالات غير المحكمة (أوراق العمل) فى زاوية خاصة في المجلة.
- تنشر المجلة مراجعات وعروض الكتب الجديدة والدوريات.
- تنشر المجلة التقارير والبحوث والدراسات الملقاه في مؤتمرات ومنتديات علمية والنشاطات الأكاديمية في مجال تخصصها دونما تحكيم في أعداد خاصة من المجلة.
- يمكن الاقتباس من بعض مواد المجلة بشرط الاشارة إلى المصدر.
- تنشر المجلة الأوراق البحثية للطلاب المسجلين لدرجتى الماجستير والدكتوراه.
- تصدر المجلة محكمة ودورية نصف سنوية.

ألية النشر فى المجلة:

- تقبل المجلة كافة البحوث والدراسات التطبيقية والأكاديمية في مجال حقوق الملكية الفكرية بكافة جوانبها القانونية والتقنية والاقتصادية والادارية والاجتماعية والثقافية والفنية.
- تقبل البحوث باللغات (العربية والانجليزية والفرنسية).
- تنشر المجلة ملخصات الرسائل العلمية الجديدة، وتعامل معاملة أوراق العمل.
- يجب أن يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه إلى جهة أخرى حتى يأتيه رد المجلة.
- يجب أن يلتزم الباحث بإتباع الأسس العلمية السليمة في بحثه.
- يجب أن يرسل الباحث بحثه إلى المجلة من ثلاثة نسخ مطبوعة، وملخص باللغة العربية أو الانجليزية أو الفرنسية، فى حدود ٨ ـ ١٢ سطر، ويجب أن تكون الرسوم البيانية والإيضاحية مطبوعة وواضحة، بالإضافة إلى نسخة إلكترونية Soft Copy، ونوع الخط Romanes Times New ١٤ للعربى، و١٢ للانجليزي على B5 (ورق نصف ثمانيات) على البريد الالكتروني: ymgad@niip.edi.eg
- ترسل البحوث إلى محكمين متخصصين وتحكم بسرية تامة.
- في حالة قبول البحث للنشر، يلتزم الباحث بتعديله ليتناسب مع مقترحات المحكمين، وأسلوب النشر بالمجلة.

.

مجلس إدارة تحرير المجلة	
أ.د. ياسر محمد جاد الله محمود	أستاذ الاقتصاد والملكية الفكرية وعميد المعهد القومي للملكية الفكرية (بالتكليف) - رئيس تحرير المجلة
أ.د. أحمد عبد الكريم سلامة	أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الحقوق بجامعة حلوان والمستشار العلمي للمعهد - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وكيل المعهد للدراسات العليا والبحوث	سكرتير تحرير المجلة
أ.د. جلال عبد الحميد عبد اللاه	أستاذ الهندسة الانشائية بكلية الهندسة بالمطرية بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. هناء محمد الحسيني	أستاذ علوم الأطعمة بكلية الاقتصاد المنزلي بجامعة حلوان - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
أ.د. وزير مفوض/ مها بخيت محمد زكي	مدير إدارة الملكية الفكرية والتنافسية بجامعة الدول العربية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
اللواء أ.د. عبد القدوس عبد الرزاق العبيدلي	رئيس مجلس إدارة جمعية الامارات للملكية الفكرية - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
Prof Dr. Alexander Peukert	أستاذ القانون المدنى بجامعة جوته فرانكفورت أم ماين – ألمانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة
Prof Dr. Andrew Griffiths	أستاذ القانون التجارى بجامعة نيو كاسل - بريطانيا - عضو مجلس إدارة تحرير المجلة

المراسلات

ترسل البحوث إلى رئيس تحرير المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار بجامعة حلوان
جامعة حلوان - ٤ شارع كمال الدين صلاح - أمام السفارة الأمريكية بالقاهرة -جاردن سيتى
ص.ب: ١١٤٦١ جاردن سيتي
ت: ٠٢ ٢٥٤٨١٠٥٠ + ٢٠٢ محمول: ٢٠١٠٠٠٣٠٠٥٤٨ + ف: ٠٢ ٢٧٩٤٩٢٣٠ + ٢٠٢
http://www.helwan.edu.eg/niip/
ymgad@niip.edu.eg

حقوق الملكية الفكرية فى التعلم عن بعد

نسرين موسى محمد موسى هجرس

حقوق الملكية الفكرية فى التعلم عن بعد

نسرين موسى محمد موسى هجرس

مقدمة :

يلعب التحول الرقمى دورًا هامًا ذا تأثير بالغ على حقوق الملكية الفكرية عمومًا وعلى التعلم عن بعد خاصة ؛حيث يعرف التحول الرقمى بأنه عبارة عن تعزيز العمليات التجارية الأساسية للمؤسسة وذلك لتلبية متطلبات العملاء عن طريق الاستفادة من المعلومات والتكنولوجيا المتاحة عبر شبكات الانترنت

فمع التقدم التكنولوجى السريع فى العالم وفى ظل استخدام التقنيات الحديثة فى التعليم وتحول التعليم فى كثير من المجالات عن بعد وأهمها الكورسات والدراسات وحاليًا بعد جائحة الكورونا والتى سيطرت على العالم أجمع صار التعلم عن بعد أساسًا لا يمكن الاستغناء عنه فى المدارس والجامعات ، وصار حتمًا استخدام كل التكنولوجيات والتقنيات الحديثة فى مجال التعليم وأصبح من الضرورى إيجاد كل سبل الحماية الكافية التى تحمى المؤلفين من السرقات والتعدى على منشوراتهم وأبحاثهم عبر شبكات الانترنت مع استخدام التحول الرقمى .

وفى مجال صناعة التعليم يكون العمل المستهدف هو الطالب وأعضاء هيئة التدريس والموظفين والخريجين ، ويستفيد من رقمنة التعليم كل منهم.

ويلعب دعم القيادة دورًا حاسمًا فى جعل التحول الرقمى فى التعليم فعالًا فى المدارس والكليات ، وذلك باعتماد استخدام تقنيات تعليمية حديثة

مما يمكن هيئة التدريس من إجراء تحسينات وتغييرات جذرية فى تقديم المادة العلمية وكذلك فى اختبار الطلبة وتقييم ادائهم ومستواهم العلمى فى عملية التحصيل للمواد الدراسية وعمل الأبحاث والبحث عبر شبكات الإنترنت عن البيانات والمعلومات وأيضًا تطوير مهاراتهم الوظيفية .

ولقد قامت الدولة بالمساهمة ودعم ذلك التحول الرقمى عن طريق توفير كل التقنيات الحديثة المطلوبة والأجهزة والمعدات الذكية بالجامعات والمدارس وكذلك إنشاء بنوك المعرفة تسهيلًا للطلاب فى البحث عن المعلومات والبيانات المطلوبة لأبحاثهم العلمية .

ولما كان قانون الملكية الفكرية فى حماية حق المؤلف عند وضعه وإنشائه غافلا للتوسع فى فكرة التعلم عن بعد والتحول الرقمى والتكنولوجى السريع فصار حتما تعديل بعض القوانين لتوفير حماية أكبر للمؤلفين وأساتذة الجامعة والباحثين تشجيعًا لهم لزيادة وإنتاج أكبر عدد من الكتب والأبحاث دون تردد أو خوف من نشرها عبر وسائل التكنولوجيا وشبكات الإنترنت وحرصًا على استفادة الطلاب وتوفير أكبر قدر لهم من المعلومات دون سرقة أو تعدى أو ترجمة وتحوير لتلك الكتب والمؤلفات دون إذن صاحبها ومؤلفها .

ويناقش البحث النقاط التالية ..

- تعريف التحول الرقمى فى التعليم والفرق بينه وبين التعليم الإلكترونى
- إيجابيات وسلبيات التحول الرقمى فى التعليم .
- حق المؤلف فى التعليم ودور القانون والاتفاقيات الدولية فى حماية حقه فى ظل التحول الرقمى .
- التجربة اليابانية فى التحول الرقمى التعليمى.
- التوصيات والنتائج والمقترحات التى يجب اتباعها والنقاط التى يجب تعديلها فى القانون لحماية المؤلف من القرصنة الإلكترونية.

- **تعريف التحول الرقمى والفرق بينه وبين التعليم الإلكترونى**

مع تحول العالم وتطوره التكنولوجى السريع ، ومع جائحة الكورونا التى اجتاحت العالم صار من الضرورة إيجاد سبل ووسائل تعليمية بديلة حتى لا تتوقف العملية التعليمية .. فصار الاتجاه نحو التحول الرقمى مهمًا لكل الدول وخاصة الدول التى لم تكن تعتمد على التكنولوجيا التعليمية مثل الدول النامية وذلك لتواكب العالم فى تقدمه ..

يعرف التحول الرقمى (D i g i t a l T r a n s f o r m a t i o n) بأنه عبارة عن تعزيز العمليات التجارية الأساسية للمؤسسة وذلك لتلبية متطلبات العملاء بكفاءة من خلال البيانات والتكنولوجيات المتاحة لهم

أما التعليم الرقمى فهو تقديم محتوى تعليمى إلى الطلاب عبر الوسائل المعتمدة على الكمبيوتر بشكل يساعدهم على التفاعل والمشاركة مع الأساتذة مقدمين المحتوى التعليمى لهم .

كما أن التعليم الرقمى هو طريقة مبتكرة للعملية التعليمية وبديلة للطريقة التقليدية القديمة بأسلوب حديث يعتمد على التكنولوجيا الحديثة بكل وسائطها الحديثة والتى تفتح آفاقًا جديدة للطلاب وتجعل الطالب يعتمد على الفهم والبحث عن المعلومة والابتكار وفق استراتيجية تعلمية معينة تضعها وزارات التربية والتعليم فى جميع أنحاء العالم تسهيلًا للعملية التعليمية للوصول إلى مستوى عالٍ من التقدم والتطوير .

وبهذا صار التحول الرقمى فى التعليم عبارة عن عملية دمج لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات فى البيئة التعليمية وذلك من خلال توفير كل التقنيات والأدوات التكنولوجية المطلوبة للعملية التعليمية وربطها بأساتذة ذوى خبرة عالية بها وطلاب لديهم القدرة على التعلم والابتكار والتطور.

- **الفرق بين التعليم الرقمى والتعليم الإلكترونى :**

التعليم الرقمى هو استخدام التكنولوجيا الرقمية بتقنياتها وتتكون العملية التعليمية الرقمية من عناصر هم الطلاب الذين يتلقون الدروس والمحاضرات عبى الإنترنت ، والمعلمين والأساتذة الذين يستخدمون الأدوات الرقمية فى توصيلهم للمعلومات والبيانات للطلاب ويكون التفاعل وجهًا لوجه بين الطلاب والأساتذة .

بينما التعليم الإلكترونى وهو موجود بالفعل من سنوات طوال ومعروف بالتعلم عن بعد ولا يشترط وجود المعلم والطلاب وجهًا لوجه .. بل يكفى توافر المادة العلمية ووجود متابعة من إدارة البرامج التعليمية فقط لا غير.

- **إيجابيات وسلبيات التحول الرقمى التعليمى**

الإيجابيات :

تحسين الأداء فى إنجاز العمل وسرعة الوصول للمعلومات والبيانات المطلوبة من خلال قواعد البيانات .

خلق جو جديد من الابداع والابتكار والتميز والمنافسة للوصول لأفضل النتائج .

تعزيز القدرة على التخطيط لمستقبل أفضل .

تقييم أداء الطلاب وآراء الاساتذة حول مدى التفاعل والمشاركة بالمعلومات.

خلق نظام تعليمى متطور يواكب التقدم التكنولوجى السريع بالعالم .

العمل على بناء وتطوير النظام التعليمى للفرد والمنظومة التعليمية بأكملها .

تشجيع عملية التعلم التعاونى الجماعى والتعلم الفعال النشط من خلال البحث والاكتشاف ومحاولة الوصول للمعلومات بكفاءة.

تحسين كفاءة الطالب والمعلم وتحقيق مبدأ التعلم الذاتى.

تحقيق عامل مرونة المكان والزمان فى عملية التعلم والتعليم .

تطوير وتحسين المهارات الشخصية للطالب مثل مهارة إدارة الوقت وحل المشكلات وتوفير الوقت والجهد والتكلفة .

المساعدة على تطوير مهارات الآباء التكنولوجية وذلك لتعاونهم مع ابنائهم فى تحصيل المعلومات والدراسة.

السلبيات :

ضعف امتلاك عناصر العملية التعليمية لمهارات التقنية والتدريب الكافى على استخدام التكنولوجيا.

عدم تقبل المجتمع للتغيير باعتماد التقنية الرقمية فى التعليم وتفضيل الطريقة القديمة التقليدية فى التعليم.

مشاكل النت والشبكات والاتصال ووقوع الشبكات أثناء المحاضرات والدروس أو الامتحانات مما يسبب قلقًا لدى الطلاب .

عدم توافر سبل الأمان للمعلومات والبيانات المتاحة وإمكانية التعرض للقرصنة والاعتداءات الالكترونية.

عدم وجود آلية واضحة ومعتمدة مخطط لها لتنفيذ عملية التحول الرقمى فى التعليم.

- **حق المؤلف فى التعليم ودور القانون والاتفاقيات الدولية فى حماية حقه فى ظل التحول الرقمى :**

حق المؤلف هو مصطلح قانونى يصف الحقوق الممنوحة للمؤلفين والمبدعين فيما يخص مصنفاتهم الأدبية والفنية فى كافة المجالات ، ولقد لعبت الاتفاقيات الدولية دورًا هامًا منذ قديم السنين فى حماية حق المؤلف وكانت أهم هذه الاتفاقيات والتى تعد الاتفاقية الأم لحمايته هى اتفاقية برن عام ١٨٨٦ وقد تمت مراجعة نصوص الاتفاقية عدة مرات وتعرضت للتعديل أكثر من مرة في ضوء التطورات السريعة في مجال التكنولوجيا المتصلة بالمصنفات الأدبية والفنية .

وتقوم هذه الاتفاقية على ثلاثة مبادئ رئيسية وهي :

أ- **مبدأ المعاملة الوطنية:** ويعني هذا المبدأ بأن تتمتع المصنفات التي تم إعدادها في دولة من دول الاتحاد بالحماية في بقية دول الاتحاد وبنفس مستوى الحماية الممنوح من تلك الدول لمصنفات مواطنيها .

ب- **مبدأ الحماية التلقائية:** وتعني أن المصنفات تحمي بشكل تلقائي للمصنفات وبمجرد تأليفها ولاتتوقف على أي تسجيل أو إيداع أو أي إجراء شكلي آخر .

ج- **مبدأ استقلالية الحماية:** وتعني أن التمتع بالحقوق الممنوحة للمصنف أو ممارستها لا يجوز أن تتوقف على وجود الحماية في بلد المنشأ .

وقد كانت آخر ثلاث مراجعات خضعت لها الاتفاقية في بروكسل عام ١٩٤٨ واستوكهولم عام ١٩٦٧ وفي باريس ١٩٧١، ولقد منحت الاتفاقية الحماية للمؤلف أو من يخلفه وقد تركت الاتفاقية هامشًا من الحرية للتشريعات الوطنية لتحديد الحماية للمؤلفين في بعض المصنفات ، ولقد نصت الاتفاقية على منح المؤلفين حقوقًا استئثارية على مصنفاتهم.

ومن أهم تلك الحقوق هو حق ترجمة المصنفات وحق الاستنساخ بأى طريقة وبأى شكل كان وحق أداء المسرحيات والمسرحيات الموسيقية والمصنفات الموسيقية أمام الجمهور وحق إذاعة المصنف ونقله إلى الجمهور سلكيًا أو بإعادة إذاعته وحق تلاوة المصنف والحق فى الاقتباس وكذلك الحق فى إجراء أى اقتباس أو استنساخ وأخيرًا فقد نصت الاتفاقية على حق (التتبع) باعتباره حقًا اختياريًا للدول فى إدراجه ضمن تشريعاتها الوطنية ، وقد اعترفت بنوعين من الحقوق وهى الحقوق المالية والحقوق الأدبية وهى تتضمن بعض المظاهر مثل حق المؤلف أن يطلب بنسب المصنف إليه وحقه فى الدفاع ومواجهة أى تحريف أو تشويه أو تعديل يمس بالمصنف أو يضر بشرف المؤلف أو بسمعته .

كما أدرجت الاتفاقية أحكامًا خاصة بالبلدان النامية فى ملحق خاص باتفاقية بيرن وكان الهدف من وراء هذا الملحق منح بعض الاستثناءات للدول النامية وخصوصاً فى مجالات الترجمة والاستنساخ .

وقد نص الملحق على أنه يجوز منح تراخيص إجبارية وغير قابلة للتحويل لبعض المصنفات فى الدول النامية وذلك بغرض التعليم فى المدارس والجامعات أو لأغراض البحث العلمى .

وهناك كذلك الاتفاق العالمى لحماية حقوق المؤلف ، وجاء بعد ذلك اتفاقية التريبس ١٩٩٤والتى أخذت بما جاء ببرن وطالبت به الدول الاعضاء حسب قانون كل دولة بما يسمح بالحد الأدنى من الحماية المقررة وقد ألزمت الاتفاقية الدول الأعضاء بالالتزام بأحكام المواد من (١ الى ٢١) من معاهدة برن لعام ١٩٧١ وملحقها مع عدم الزام الدول الأعضاء في الاتفاقية بأحكام المادة ٦ مكرر من اتفاقية برن.

ولقد تم صدور القانون المصرى رقم ٨٢ لعام ٢٠٠٢ تنفيذا للاتفاقيات الخاصة بالملكية الفكرية بمصر والذى بدوره حل محل قانون حق المؤلف رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ ..

وجاءت المادة رقم (٢) من القانون المصرى لتشمل الحماية المنصوص عليها في هذا **القانون** مؤلفي: – المصنفات المكتوبة. – المصنفات الداخلة

في فنون الرسم والتصوير بالخطوط والألوان والحفر والنحت والعمارة. – المصنفات التي تلقى شفوياً كالمحاضرات والخطب والمواعظ وما يماثلها.

.. ولقد تضمنت أحكام اتفاقية التربس مجموعة من القواعد لحماية بعض المصنفات والمواضيع المتعلقة بحقوق التأليف والحقوق المجاورة والتي تميزت في بعض الأحيان بالحداثة عما سبقها من اتفاقيات مماثلة ومن ضمن تلك الأمور على سبيل المثال النص على حماية برامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات فقد تضمنت الاتفاقية حماية برامج الحاسب الآلي سواء كانت بلغة المصدر أو بلغة الآلة باعتبارها من الأعمال الأدبية وفق مفهوم أحكام اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لعام ١٩٧١ .

وقد نصت الاتفاقية كذلك على حماية البيانات المجمعة أو ما يسمى بقواعد البيانات اذا كانت تشكل عملاً مبتكرًا نتيجة انتقاء أو ترتيب محتوياتها وأن الحماية لا تشمل البيانات أو المواد فى حد ذاتها مع عدم الإخلال بحقوق المؤلفين المتعلقة بتلك البيانات .

وجاء بعد ذلك معاهدتى الويبو للإنترنت وهى خاصة بالبيئة الرقمية وحمايتها عام ١٩٩٦، ثم جاء توجيه الاتحاد الأوروبى بشأن حماية حق المؤلف فى النشر التكنولوجى عام ٢٠١٩ ، وسعى هذا التوجيه إلى تحديث قانون حق المؤلف فى الاتحاد الأوروبى من خلال مراعاة الاستخدامات الرقمية والعابرة للحدود للمحتوى المحمى.

وأتاح أمام الدول الأعضاء عامين حتى ٧ يونيو ٢٠٢١، لتنفيذ هذا التوجيه ضمن تشريعاتها الوطنية ، وطالب الدول الأعضاء أن يشمل قانون دولهم هذه الحماية .

- **التجربة اليابانية فى التحول الرقمى التعليمى:**

حدد رئيس الوزراء سوغا يوشيهيدى الإصلاح التنظيمى باعتباره أولوية سياسية عليا لإدارته .. جاء ذلك فى مقال للخبيرة الاقتصادية ورئيسة لجنة الإصلاح التنظيمى للحكومة اليابانية موضحة بدء الحكومة اليابانية معالجة الإصلاح التنظيمى بجدية فى عام ١٩٩٥ مع تبنى أول خطة عمل لإلغاء القيود وإطلاق هيئة مستقلة مكلفة بالتخطيط والإشراف على الإصلاح.

وكان من القضايا الرئيسية التى أكدت عليها الحكومة اليابانية هى : الدخول المقيد والركود الرقمى

وتتعلق المسألة التنظيمية الرئيسية بفشل اليابان فى تحقيق أقصى استفادة من التكنولوجيا الرقمية ، فلقد أعاقت اللوائح بشدة من التوسع فى تقديم العلاج عن بعد والتعلم عن بعد، فعلى سبيل المثال، على الرغم من أن التكنولوجيا لديهم في متناول أيديهم ، إلا أنه تعرض التقدم البطيء لليابان نحو الرقمنة لتدقيق شديد في الآونة الأخيرة وسط القيود المفروضة على الحركة والتفاعل وجهًا لوجه الذى أصبح المجتمع مضطرًا إليه وسط جائحة كورونا.

لذا وجب أن تكون أهمية إزالة العقبات أمام التحول الرقمى ضرورية ، في خضم "الثورة الصناعية الرابعة" العالمية.

ومع تسليط الضوء مع أزمة كورونا على التخلف الرقمي للقطاعين العام والخاص في اليابان، جعل رئيس الوزراء سوغا "بناء مجتمع رقمي" أحد أهداف السياسة الرئيسية لإدارته، وسيتطلب تحقيق هذا الهدف بالضرورة إصلاحًا تنظيميًا.

لذلك كان يجب أن تكون الخطوة الأولى للأعمال حملة مكثفة للإصلاح التنظيمى بما يتفق مع التزام الحكومة ببناء مجتمع رقمى ، والسبب هو أنه بالإضافة إلى تحسين الإنتاجية والديناميكية الاقتصادية فى حد ذاته، فإن الرقمنة تحفز المزيد من الإصلاح التنظيمى من خلال كسر الحواجز بين الصناعات وإنتاج نماذج أعمال جديدة، مثل المنصات عبر الإنترنت ، ومع تغير الهيكل الصناعي، كان يجب أن يتغير الإطار التنظيمى.

ومثل هذه التطورات أجبرت الحكومة اليابانية على إعادة النظر فى اللوائح لديها.

وفى إطار ذلك صار هناك ثلاث مهام للإصلاح الرقمي ، يمكن تحديدها كتحديات أساسية للإصلاح التنظيمي وهى :

الأولى هى تخفيف اللوائح التى تعيق دون داعٍ استخدام التكنولوجيا الرقمية فى قطاعات محددة مثل لوائح التعليم التى تحد من استخدام التعلم عن بعد.

والثانية تتمثل فى تطوير لوائح قابلة للتطبيق على المنتجات والعمليات والخدمات الجديدة التى يؤدى إليها الابتكار الرقمى ؛ بحيث يجب إدخال لوائح جديدة تهدف إلى حماية الخصوصية الفردية وأمن المعلومات.

المهمة الثالثة : هى تطوير الحكومة الرقمية، مع التركيز على تقليل الأعمال الورقية وتبسيط الإجراءات الإدارية.

ففي اليابان، تتطلب الإقرارات الضريبية وطلبات التصاريح والعديد من النماذج الأخرى تقديم نسخ مطبوعة مختومة، مما يجعل من المستحيل إكمال العملية عبر الإنترنت ،علاوة على ذلك، غالبًا ما تكون الأعمال الورقية المطلوبة معقدة ومرهقة للغاية، ويمكن أن تستغرق طلبات التصاريح وقتًا طويلاً للغاية حتى تتم.

ولهذا أنشأ مجلس تعزيز الإصلاح التنظيمى مجموعة عمل هدفها الأساسى الحد من الروتين الإدارى كأحد جوانب الإصلاح التنظيمى.

ومن بين المهام الثلاث للحكومة اليابانية، اختارت إدارة سوغا التركيز ومنح الأولوية لتحقيق هدف الحكومة الرقمية ، وينبع هذا القرار فى جزء كبير منه من الإحباط العام على نطاق واسع من الوقت الذى يستغرقه الأفراد

والشركات لتلقى المزايا المتوقعة بعد إعلان برامج الحكومة للإغاثة من فيروس كورونا.

ولقد واصلت اليابان تنفيذ مبادرات الحكومة الرقمية منذ عقدين حتى الآن، لكن التقدم كان غير فعال بصورة كافية.

فجاء إعلان حكومة سوغا عن خطط لإنشاء وكالة جامعة واحدة لتوحيد عمل إدارات تكنولوجيا المعلومات المتباينة فى البيروقراطية وبناء نظام واحد للمعالجة السلسة والفعالة للإجراءات الإدارية التي يتم التعامل معها حاليًا بشكل منفصل فى كل وزارة ، أى تجميع كل الاجراءات المطلوبة فى جهة خدمية واحدة تسهيلًا على المواطنين .

وفى الوقت نفسه، تعمل لجنة الإصلاح التنظيمي الحكومية على وضع إجراءات من شأنها أن تفتح الطريق لرقمنة كاملة للأعمال الورقية التى تتطلب وضع الختم الخاص للمؤسسة حتى لا تعيق هذه المسألة سير الإجراءات وتخفيفًا للوقت والمجهود المطلوبين.

وتتناول إدارة سوغا أيضًا مهمة إصلاح اللوائح التى تعيق الابتكار الرقمي فى مجالات مثل الرعاية الصحية والتعليم .

فأعلنت الحكومة بالفعل عن خطط لتعزيز الاستشارات عبر الإنترنت والتعلم عن بعد، والخدمات التى ارتفع الطلب عليها منذ انتشار الوباء ، وتم تخفيف اللوائح التي تقيد تقديم مثل هذه الخدمات عن بعد فى وقت سابق

كإجراء مؤقت، وما زال العمل مستمرًا لجعل التغيير دائم ، بشكل حاسم لتخفيف اللوائح والضوابط التى تعيق الرقمنة فى شتى المجالات وخاصة مجال التعليم من ثم توسيع الجهود لتشمل قطاعات أخرى.

- **التوصيات والنتائج والمقترحات التى نتجت عن البحث لحماية المؤلف من القرصنة الإلكترونية**

لقد أثبت الواقع العلمى أن القوانين الوطنية ليست بمقدورها توفير الحماية الكافية للمصنفات التى تنشر فى البيئة الرقمية ، لذا كان لابد من ابتكار وسائل تقنية لحماية المصنفات من خلال أصحاب الحقوق نفسهم وذلك باستخدام وسائل تكنولوجية تساعدهم على حفظ حقهم ومصنفهم من أى اعتداء عليها ، وأهم هذه التقنيات هى : تقنية التشفير ونظام الوشم ونظام التسيير الإلكترونى لحقوق المؤلف.

تقنية التشفيير : لقد عرفها القانون الفرنسى فى المادة ١/٢٨ على أنه مجموعة من التقنيات تعمل على تحويل المعلومات الخاصة بتنظيم الاتصالات أو الإشارات الواضحة إلى معلومات أو إشارات غير مرئية بالعين أو تعمل على تحقيق العملية العكسية بفضل وسائل خاصة لتحويل المعلومات بهدف إخفاء محتوياتها ومنع تعديلها، والهدف من استخدام تلك التقنية هو منع وصول أى شخص إلى المصنف الرقمى المحمى من أجل استنساخه بدون إذن صاحبه .

نظام الوشم: يقصد بنظام الوشم تلك التقنية التى تسمح بالتعرف على كل المعلومات الخاصة بالمصنف ، وتعتمد تلك التقنية على تضمين المصنف الرقمى لعلامة أو رمز يسمح بتعيين المصنف نفسه وكذلك أصحاب الحقوق ؛بحيث أية تغييرات تحدث من قبل المطلعين على المصنف أو اى استغلال غير مسموح ومرخص به يتم اكتشافه على الفور.

أما نظام التسيير الإلكترونى لحقوق المؤلف فيهدف إلى المراقبة الدائمة والمستمرة لطلبات النفاذ التى تسجل أتوماتيكيًا على المصنف المنشور على الإنترنت ، وهذا يسمح بتسجيل كل محاولات القرصنة والاعتداءات التى تحدث على المصنف.

وبهذا صار لابد من توافر تلك التقنيات التكنولوجية من تشفيير ووشم وتسيير إلكترونى ، وعلى الدولة تسهيل الإجراءات لذلك حتى يتم مساعدة المؤلف فى حفظ حقه من الاعتداء عند النشر الرقمى مع توفير وسائل الحماية فى قواعد القانون الجنائى والمدنى لكل دولة فى تشريعها الوطنى ، فغياب التشريع وانتقاصه هو الذى يعكس القلق والخوف لدى المؤلف على مصنفه ووجود القانون والحماية تقوى وتشجع المؤلف على التأليف والنشر والإبداع أكثر، وذلك يتحقق بتضافر جهود الدولة وتوفير مجالا قانونيًا أكثر أمانًا للمؤلف لإتاحة مصنفه على شبكة الإنترنت..؛ حيث إن أى انتهاك أو اعتداء لحقوق الملكية الفكرية الأدبية والفنية دون إجازة أو ترخيص من

صاحبها يعد عملاً غير مشروع يترتب عليه مسئولية جنائية أو مدنية سواء كان نسخًا غير مشروع أو تقليدًا أو قرصنة أو أى اعتداء من أى نوع آخر.

إن الطابع الدولى لشبكة الإنترنت يقتضى قواعد دولية تحكمها فى ظل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية وذلك بالتعاون والتنسيق فيما بين الدول وبعضها ، ولقد اعترفت التشريعات الدولية والوطنية لصاحب حقوق المؤلف بمجموعة من الإجراءات الوقائية والتحفظية كوسائل لضمان عدم الاعتداء ، فسعت معظم التشريعات الدولية لتعديل قوانينها بشأن النظام القانونى للملكية الفكرية وتشديد العقوبة على مرتكبى جرائم القرصنة والتقليد.

يجب المراجعة الدورية لنظم القوانين من أجل اكتشاف النقائص وتصحيحها بما يتوافق ويتماشى مع مصلحة صاحب المصنف وحمايته.

إيجاد قواعد تتسم بحد أدنى يتضمن حماية حقيقية وفعلية فى مجال تدعيم حماية حقوق الملكية الفكرية.

قائمة المراجع:

- سعيد سعد عبد السلام ، الحماية القانونية لحق المؤلف ، دار النهضة العربية ، القاهرة ٢٠٠٤
- محمد حسام لطفي, المرجع العملي في الملكية الادبية والفنية, القاهرة, ١٩٩٢
- محمد حسام لطفي, الحماية القانونية لبرامج الحاسب الالي, دار الثقافة, القاهرة
- محمد سامي عبد الصادق، حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة ٢٠٠٠
- حواس فتيحة، حماية المصنفات المنشورة على الإنترنت , مذكرة لنيل شهادة الماجستير كلية الحقوق، فرع م ف ، جامعة الجزائر، ٢٠٠٣ .
- إبراهيم أحمد إبراهيم، الحماية الدولية لحق المؤلف، دار النهضة العربية ,القاهرة
- عبد الرازق السنهوري, الوسيط في شرح القانون المدني .حق الملكية ,ج ٨, القاهرة , دار النهضة العربية ١٩٦
- أسامة بدر، بعض مشكلات تداول المصنفات عبر الأنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة , ٢٠٠٢

- جودى وانجر جوانز .. الملكية الفكرية المبادئ والتطبيقات .. نسخة مترجمة عنه لمصطفى الشافعى وحقوق المؤلف محفوظة لشركة ناثان أسوسيتس ٢٠٠٤،٢٠٠٣،٢٠٠٩،٢٠١٤

- موقع اليابان بالعربى مقال للخبيرة الاقتصادية ورئيسة لجنة الإصلاح التنظيمى الحكومى باليابان "أوتاهيروكو"

- موقع مقال .. مقال باسم شيماء الزناتى تحت عنوان " أهمية التحول الرقمى فى التعليم – نوفمبر ٢٠٢١

- بحث للباحث حيدر حسين كاظم الشمرى بمجلة أهل البيت العدد ١٨تحت عنوان " دور الحقوق المعنوية للمؤلف فى إعاقة تطور تكنلوجيا المعلومات فى عصر الرقمية (الديجتال)"

- بحث للباحث بن شريك يوسف تحت عنوان " تدعيم حماية حقوق الملكية الفكرية فى الاتفاقيات الحديثة" – ٢٠١٤– كلية حقوق – جامعة زيان عاشور بالجلفة – الجزائر.

- ثانيا: المعاهدات والقوانين

١– اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية لعام ١٨٨٦ وكافة تعديلاتها الى عام ,١٩٧١

٢– اتفاقية تربس حول الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية لعام ١٩٩٤,

٣- اتفاقيات منظمة الويبو.

٤- التوجيه الاوربي المتعلق بحماية برامج الكمبيوتر لعام ١٩٩١ المعدل عام ٢٠٠٩.